

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية وأستراليا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية وأستراليا ، والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن ، وذلك مع التحفظ بشيراز التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ شعبان سنة ١٤٠٨ (٢٦ مايو سنة ١٩٨٨) .

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٨ رمضان سنة ١٤٠٨ الموافق ٤ مايو سنة ١٩٨٨

مذكرة تفاهم بشأن توريد قمح

بموجب برنامج المعونة الغذائية الاسترالي

عام : تعبّر « هذه المذكرة » عن تفاهم حكومتي مصر وAustralia بشأن
مسؤوليات والتزامات كليهما ازاء تقديم منحة قمح لمصر خلال السنة المالية

١٩٨٨/٨٧

السلطات المختصة : السلطات المنفذة لهذا التعامل هي :

عن الحكومة المصرية : وزارة التعاون الدولي (ويشار إليها فيما بعد بـ
« MIC ») ، ووزارة التموين والتجارة الداخلية (ويشار إليها فيما يلى بـ
« MOSIT »)

عن الحكومة الاسترالية : مكتب المعونة الاسترالية للتنمية التابع لوزارة
الخارجية والتجارة الاسترالية (ويشار إليها فيما بعد بـ « المكتب »)

المدة : تنتهي مسؤولية Australia بعد تحميل القمح بميناء الشحن في
Australia على مركب تحدها الحكومة المصرية . وتبداً هذه المسؤولية عند توقيع
هذه المذكرة .

التوريدات : تورد الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية ٥٠٠٠ طن من
القمح (فوب) كجزء من برنامج المعونة الغذائية لعام ١٩٨٨/٨٧ وسيكون القمح
معداً للشحن في يناير عام ١٩٨٩ .

تضمن الحكومة الاسترالية أن يكون القمح المورد من نوع جيد قابل
للتسويق وصالح أيضاً للاستهلاك الآدمي .

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بالآتي :

(أ) اقتراح الموعد المطلوب لشحن القمح ، وذلك في وقت مبكر بقدر الامكان .

(ب) تكون مسؤولة عن سرعة تحميل القمح المورد بسوبي هذه المذكورة ببناء الشحن باستراليا . والقيام بأجراءات التخلص الجمركي وكذا سداد جميع رسوم الاستيراد والجمارك والرسوم العامة الأخرى في مصر .

(ج) اتخاذ كل الاجراءات المعقولة الازمة لمنع :

١ - اعادة تصدير الفسح المقدم كمعونة وكذا أي منتجات أو منتجات فرعية ناتجة عنه .

٢ - تصدير القمح أو منتجاته - لأغراض تجارية أو خلافه - خلال ستة أشهر من تاريخ آخر كمية تم شحنها بموجب المعونة الغذائية الاسترالي .

(د) التأكيد بأن يستخدم القمح للاستهلاك الآدمي ، وفي حالة بيعه يتم ذلك بسعر السوق المحلي .

(هـ) التأكيد بأن يستخدم صاف المبالغ الناتجة عن بيع السلع المقدمة بموجب هذه المذكورة في أغراض التنمية وفقا لما هو مفصل بالملحق (١) من مذكرة التفاهم هذه .

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بالآتي :

(أ) تستمرة في تأكيد اتباع السياسات والبرامج التي تسهم مباشرة في تنمية المناطق الريفية وتسكن صغار الفلاحين من المشاركة في زيادة الاتاج الزراعي .

(ب) تتابع بنشاط تحقيق هدف الاعتماد على الذات في مجال انتاج الحبوب الغذائية وزيادة الاتاج الزراعي باتباع سياسيات تهدف الى اقامة أكبر قدر من البحوث والخدمات الزراعية للفلاحين ، مع ضمان أسعار مجزية للاتاج الزراعي المحلي مع الاستمرار في تحسين وسائل تخزين وادارة وتوزيع الحبوب الغذائية .

الملاحق : يكون ملحق هذه المذكرة جزءا لا يتجزأ منها .

السريان : تسرى مذكرة التفاهم هذه من تاريخ توقيعها .

التعديلات : يمكن ادخال تعديلات على هذه المذكرة في أي وقت بناء على خطابات متبادلة بين الموقعين وبعد اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة .

تم التوقيع على أصلين باللغتين العربية والإنجليزية بالقاهرة يوم السبت الموافق ٢٠/١/١٩٨٨ ، لكل منهما نفس الحجية ، وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة استراليا
سفير استراليا
بجمهورية مصر العربية
إيان هاتشينز

وزير جمهورية مصر العربية
وزير الدولة للتعاون الدولي
دكتور / موديس مكرم الله

وزير التموين والتجارة الداخلية
دكتور / جلال أبو الذهب

الملاحق

ترتيبات خاصة بالمكون المحلي

- ١ - تدفع حكومة مصر مبلغاً لكل طن قبله الحكومي بالجنيه المصري أو حسب سعر السوق للطن ، مقابل المنحة المقدمة من استراليا عام ١٩٨٨/٨٧ وقدرها ٥٠٠٠ طن فمث قيمتها ٥٠٢٥٠٠ درهم استرالي (فوب) .
- ٢ - يضاف المبلغ المتحصل الى حساب خاص بالبنك المركزي المصري يسمى « حساب المكون المحلي للمعونة الغذائية الاسترالية » (AFACFA) (ويصرح للسلطة المصرية المختصة « وزارة المالية » - بعد موافقة السلطة التي تحددها الحكومة الاسترالية - بالسحب من هذا الحساب) .
- ٣ - تستخد المبالغ المتحصلة من « حساب المكون المحلي للمعونة الغذائية الاسترالية » (AFACFA) بعد اتفاق الطرفين في النشاطات الآتية :
 - (أ) جميع التكاليف المحلية الموضحة بمذكرة التفاهم المنفصلة لمشروعات صوامع القمح ، وجميع التكاليف المحلية الخاصة ببرامج التدريب على الصوامع في مصر .
 - (ب) المبالغ المتبقية بعد تنفيذ كل احتياجات الميزانية الموضحة في (أ) «أعلاه» تستخد في أغراض زيادة الاتاجية الزراعية والأمن الغذائي طبقاً لما هو وارد بخطة مصر الخمسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية وتخضع هذه الاستخدامات للتشاور بين الحكومتين .
- ٤ - المبالغ المسحوبة من الحساب الخاص والمتعلقة بكل التكاليف المحلية لمشروعات صوامع القمح تودع مقدماً - كل ستة أشهر - في حساب يسمى «الاعتماد المخصص لمشروع صوامع القمح» وفقاً للأحتياجات الواردة في برنامج عمل سنوي تعده وزارة التموين والتجارة الداخلية بموافقة السفارة الاسترالية أو من ينوب عنها .

٥ - يتم السحب من الاعتماد المخصص لمشروع صوامع القمح بناء على تفويض من المسؤولين الذين تحدهم السلطات المصرية (وزارة التموين والتجارة الداخلية MO SII) .

٦ - يتم السحب من الحساب الخاص لأغراض زيادة الاتاجية الزراعية والأمن الغذائي بعد أن يتم تغطية جميع نفقات مشروعات الصوامع والتخزين (٣) .

٧ - تقدم حكومة مصر - علاوة على ذلك - تقريرا الى السفارة الاسترالية كل ستة أشهر اعتبارا من تمام الاجراءات الدستورية والقانونية المصرية اللازمة ، والتي يبدأ بمقتضها تقاد مذكرة التفاهم هذه وحتى انتهاء اتفاق المبالغ المحصلة من بيع هذه المنحة بالعملة المحلية واتمام التوزيع المباشر . تتضمن هذه التقارير بيانا بالبالغ المحصلة واستخدامها على ضوء ما ورد بمذكرة التفاهم هذه كما يلى :

(أ) المبلغ المحصل .

(ب) الایداع بالحساب الخاص .

(ج) المسحوبات ، و

(د) التقدم الذي تم احرازه في هذه المشروعات .

وزارة الخارجية

قرار

لأئب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٨٨/٣/٢٦ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية واستراليا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن ؟

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٥/٤ ؟

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٥/٧ ؟

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية واستراليا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٨/١/٢٣ .

لأئب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية
د. أحمد عصمت عبد المجيد